

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التخمين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلي ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج الخط الحديدي ما بين سوهاج والأقصر .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة هذا المشروع والموضح بيانها بالمذكرة الإيضاحية والرسم المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى الحجة سنة ١٤٠٠ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٨٠)

أنه السادات

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٨٠

تبذل الهيئة القومية لسكك حديد مصر قصارى جهدها في تطوير مرفق السكك الحديدية والنهوض به على وجه يسمح بزيادة كفاءته وتطو يره لأداء المهام الملقاة على عاتقه بتسيير النقل بأسرع وقت وأقل نفقة ممكنة .
وقد أستلزم تحسين الخدمة وزيادة كفاءة التشغيل والتيسر على المواطنين لزدواج الخط الحديدى ما بين سوهاج والأقصر .

وقد اقتضى ذلك نزع ملكية بعض الأراضى اللازمة لإقامة هذا المشروع والمبينة على الرسم المساحى المرافق والكائنة بزمام نواحي بلصفورة والعيسوية والمنشأة والاحايوة والبندار وجرجا ومازاتا عزب وبرديس والساحل القبلى والبلينا وبنى جميل محافظة سوهاج وأبو شوشة وسمهود وأبو طشت ورفاعة وفرشوط وبهجورة ونجع حمادى والسلامية قبلى والرحمانية قبلى والياسنية وفار ودشنا والمراشدة والسمطة وأولاد عمرو والقناوية والمخادمة والجزيرية وقنا والاشراف القبلىة والإشراف وأبنود والبراهمة وقفط والكراتيه وقوص والشيوخ عامر والشهورية والعيابشة ونحزام والأقصر محافظة قنا ، وقد تم اعتماد المبالغ اللازمة لتعويض من ستزع ملكية أراضيهم .

ولما كان الأمر يتطلب استصدار قرار من السيد رئيس الجمهورية بتخصيص الأراضى اللازمة لذلك المشروع ونزع ملكيتها للمنفعة العامة ، فقد أعد مشروع القرار المرافق اللازم لهذا الغرض ، ولسرعة إجراءات التنفيذ وإخلاء العقارات واعتبارها مخصصة للمنفعة العامة من تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية رضى تضمين مشروع تقرير المنفعة العامة حكم الإستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على هذه الأراضى نظرا لما تتسم به مشروعات الهيئة من صفة الاستعجال .

ويتشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى بعرض المشروع على السيد رئيس الجمهورية .
رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى

(مهندس . سليمان متولى سليمان)